

### المتن:

قال - رحمه الله - : وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - أنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ: (( إِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَأَقْدِرُوا لَهُ )) متفق عليه.

ولمسلم: (( فَإِنْ أُغْمِيَ عَلَيْكُمْ فَأَقْدِرُوا لَهُ ثَلَاثِينَ ))، وللبخاري: (( فَأَكْمَلُوا الْعِدَّةَ ثَلَاثِينَ )).

### الشرح:

هذا حديث واضح، في بداية الشهر (( صُومُوا لِرُؤْيَيْتِهِ )) أي: رؤية الهلال، لا تصوموا حتى تروا الهلال، وليس بلازم يراه الناس كلهم، إذا رآه واحد من

المسلمين وشهد بذلك عند القاضي فإنه يلزم الجميع الصوم عملاً بالرؤية من أحد المسلمين - كما يأتي - .

فإذا رُوي الهلال - فلا كلام - يُصام، إذا لم يُر الهلال ليلة الثلاثين من شعبان، ليلة الثلاثين من شعبان ما رُوي الهلال إن كان الجو صحواً، ولا مانع من الرؤية؛ ولكن لم يُر، هذا ما فيه شك ولا خلاف بين العلماء أنه لا يجوز الصيام؛ لأنه لم يُر الهلال ولا مانع من رؤيته، أما إذا كان حالّ دونه غيم أو قتر فهذا محل خلاف بين العلماء، والصحيح أنه لا يُصام أيضاً.

(( فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ )): يعني لم تروا الهلال؛ بسبب غيم أو قتر، أو ... .

(( فَأَقْدُرُوا لَهُ )): إيش معنى اقدروا له؟ فسره الرواية الثانية: اقدروا له:

(( فَأَكْمِلُوا عِدَّةَ شَعْبَانَ ثَلَاثِينَ يَوْمًا ))، يصبحوا مفطرين على أنه من شعبان،

هذا معنى (( فَأَقْدُرُوا لَهُ )) أي: أكملوا شعبان ثلاثين يوماً؛ لأن الشهر قد يكون

تسع وعشرون وقد يكون ثلاثين يوماً، فإذا لم يُر يوم تسع وعشرين، ما رُأي فنبني

على الأصل وهو الإكمال، والحمد لله ديننا ما فيه تكلف، ولا فيه مقالٍ لقائل أو اجتهادات، نحن نعمل بقول الرسول - صلى الله عليه وسلم -.

المتن:

وله في حديث أبو هريرة - رضي الله عنه -: (( فَأَكْمِلُوا عِدَّةَ شَعْبَانَ ثَلَاثِينَ )).

الشرح:

هذا يفسر قوله: (( فَأَقْدُرُوا لَهُ ))، بعض العلماء يقول (( فَأَقْدُرُوا لَهُ )): أي اجعلوا شعبان تسع وعشرين، ضيقوا، (( اَقْدُرُوا )) يعني: ضيقوا، ولكن التفسير جاء من الرسول - صلى الله عليه وسلم -: (( فَأَكْمِلُوا عِدَّةَ شَعْبَانَ ثَلَاثِينَ يَوْمًا ))، إذا جاء النص فلا مقال لأحد.

## المتن:

قال - رحمه الله - : وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - أنه قال: (( تَرَأَى النَّاسُ  
الهِلَالَ، فَأَخْبَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنِّي رَأَيْتُهُ، فَصَامَ وَأَمَرَ النَّاسَ  
بِصِيَامِهِ )) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَصَحَّحَهُ: ابْنُ حِبَّانَ، وَالْحَاكِمُ.

## الشرح:

نعم هذا سبق لنا، أن الرسول - صلى الله عليه وسلم - قال: (( صُومُوا  
لِرُؤْيَيْتِهِ ))، فهذا يستدعي من المسلمين أن يتراءوا الهلال، يتراءون الهلال، ما  
يقولون: نبغي نصبر لما يجينا الخبر!!، يتراءون الهلال مساء تسع وعشرين،  
يتراءون الهلال هذا سُنَّةً، يطلبون رؤيته، فإذا رآه واحد كفى، مو لازم يرونه  
الجميع، إذا رآه واحد من المسلمين يكفي، هذا ابن عمر - رضي الله عنه - رأى  
الهلال، يتراءون الناس الهلال ولم يروه، رآه ابن عمر، جاء إلى النبي - صلى الله

عليه وسلم - وأخبره فعمل برؤيته، فدل على أن الرؤية تثبت برؤية واحد من المسلمين - الحمد لله - .

فهذا فيه مسألتان:

- المسألة الأولى: سُنية تراءي الهلال - تحريه - .

- والمسألة الثانية: أنه إذا رآه واحد وقبل القاضي شهادته أنه يلزم الناس الصوم.

المتن:

قال - رحمه الله تعالى - : وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - : (( أَنَّ أَعْرَابِيًّا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ الْهَلَالَ، فَقَالَ: " أَتَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟ "، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: " أَتَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ؟ "، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: " فَأَذِّنْ فِي النَّاسِ يَا بِلَالُ أَنْ يَصُومُوا غَدًا )) رَوَاهُ الْحَمْسَةُ، وَصَحَّحَهُ: ابْنُ خُرَيْمَةَ، وَابْنُ حَبَّانَ، وَرَجَّحَ النَّسَائِيُّ إِرسَالَهُ.

## الشرح:

وهذا مثل حديث ابن عمر (( **أَنَّ أَعْرَابِيًّا** )): والأعرابي هو الذي يسكن البادية، الأعرابي واحد، الأعراب وهم البدو الذين يسكنون البادية.

رأى الهلال هذا الأعرابي، وجاء إلى الرسول - صلى الله عليه وسلم - أخبره، لما كان مجهول الحال؛ النبي - صلى الله عليه وسلم - استفصل منه، (( **قَالَ: " أَتَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟ "، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: " أَتَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ؟ "، قَالَ: نَعَمْ** ))، فثبت أنه مسلم، فأمر النبي - صلى الله عليه وسلم - بلالاً أن ينادي في الناس بالصيام.

هذا فيه دليل على أنها تُقبل شهادة واحد، وأنه إذا كان مجهول الحال القاضي يستفصل منه حتى يثبت من حاله، وأنه إذا ثبت أنه لا مَطْعَنَ فيه فإنه يلزم المسلمين الصوم، وأن القاضي يعلن أو الحاكم يعلن، أن الناس ما يصومون إلا بإعلان، الفوضى ما تجوز، ما يصوم الناس إلا بإعلان من الحاكم، فالنبي - صلى الله عليه وسلم - أمر بلالاً أن يؤذن في الناس، واليوم - الحمد لله - وسائل

الإعلام متوفرة، الحاكم يصدر البيان في وسائل الإعلان ويصوم الناس -  
والحمد لله - .

الدّين يسر يا إخوان، يسر الله هذا الدين - والله الحمد - في كل زمان ومكان، ❁

وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ❁ [الحج: ٧٨].